

الأمم المتحدة



## الجمعية العامة

اللجنة الخامسة  
الجلسة ١٤  
المعقدة يوم الجمعة،  
٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧  
الساعة ١٥:٠٠  
نيويورك

الدورة الحادية والخمسون  
الوثائق الرسمية

### محضر موجز للجلسة الرابعة عشرة

الرئيس: السيد آلوم (بنغلاديش)

(نائب الرئيس)

ثم:

السيد سنفوبي (زمبابوي) الرئيس

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

### المحتويات

البند ١٢٩ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع)

البند ١١٤ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج (تابع)

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية

تنظيم العمل

.../..

Distr.GENERAL  
A/C.5/51/SR.14  
22 September 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 Chief of the Plaza United Nations  
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

96-81630

\* 96-81630 \*

نظرا لغياب السيد سنغوي (زمبابوي) تولى الرئاسة نائب الرئيس  
السيد آنوم (بنغلاديش)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٠

البند ١٢٩ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا وقوة الأمم المتحدة للالنتشار الوقائي، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة A/50/696/Add.6 (A/51/497 Add.7 و A/51/389, A/51/491, A/51/305 و A/51/490)

١ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قدم تقارير الأمين العام عن البند قيد النظر وقال تتضمن الوثيقة A/50/696/Add.7 تقرير الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا وقوة الأمم المتحدة للالنتشار الوقائي، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وذلك عن الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. ويُبيّن تقرير الأداء نفقات تبلغ قيمتها الإجمالية ٩٠٠ ٣٤٠ ٨٦١ دولار مما أدى إلى رصيد غير مثقل يبلغ إجماليه ٦٠٠ ٦٨٩ ٢٧ دولار. وقد تجحت معظم الوفرات عن العودة المبكرة للقوات ابتداءً من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، وعن مقررات مجلس الأمن لإنهاء ولايات قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ على التوالي. ونتيجة للانخفاض في مستوى العمليات أصبحت الاحتياجات أقل للموظفين المدنيين وطائرات الهيلوكوبتر وشراء مزيد من المركبات والحاويات وبنود المعدات الأخرى التي شملتها تقديرات التكلفة.

٢ - وأضاف يقول إنه قد تم استلام المعلومات الإضافية المشار إليها في الفقرة ٢٤ من التقرير في ذلك اليوم نفسه؛ وسوف يقوم الأمين العام بتحليلها ويقدم تقريرا إلى الجمعية العامة عن الإجراء الذي سيتخذ. وكما يتضح من الفقرة ٢٩، فإن الإجراء الإضافي الذي يتعين على الجمعية العامة اتخاذها هو اتخاذ قرار بشأن معاملة الرصيد الإضافي غير المثقل والبالغ إجماليه ٦٨٧٨ ٤٠٦ ٢٢٧ دولارا وذلك للفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

٣ - ومضى يقول إن التقرير الوارد في الوثيقة A/50/696/Add.6 قدم عملا بالفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٥٠ الذي حثت فيه الجمعية الأمين العام على أن يستعرض، بصورة عاجلة، المشاغل المتعلقة بإضفاء اللامركزية على المهام الإدارية وخفض العدد الإجمالي للموظفين الإداريين. وقد اقترح في تقرير الأمين العام (A/50/696/Add.5) أنه اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦، لن يقدم الدعم المركزي إلىبعثات الجديدة إلا في مجالات التزويد بقطع غيار المركبات وتخزينها في المستودعات وصيانتها شبكة الاتصالات وتقديم الدعم الجوي من الطائرات ثابتة الأجنحة. وفيما بعد أجري استعراض عميق لإضفاء اللامركزية على مهام الدعم الإداري الإضافية أثناء شهر حزيران/يونيه ١٩٩٦ ووردت النتائج في التقرير الحالي.

٤ - وأردف يقول إنه كما ذكر في الفقرة ١٤، أظهر الاستعراض أن إيجاد مستوى إجرائي إضافي من شأنه أن يجعل مهام الدعم منفعلة ومعيقية أكثر منها فاعلة. والفصل بين المسؤولية عن تحقيق النتائج من ناحية، والمسؤولية عن تقديم الدعم من ناحية أخرى، يتطلب تحديداً واضحاً للسلطة وقوات الإبلاغ وخطوط المسائلة في بيئة مركزية. كما أن المهام التي تتطلب المركزية هي مهام مرکزة بالفعل في المقر في إدارتي عمليات حفظ السلام وشؤون الإدارة والتنظيم. وإضفاءً مزيد من المركزية على الصعيد الإقليمي لن يؤدي إلا إلى ازدواج العمل وتدخله (الفقرة ١٥). وكما يتبيّن من الفقرة ١٨ فقد حدد التحليل عدّة مهام معينة يمكن أن يضفي عليها الطابع المركزي في مسرح العمليات، بما في ذلك مركز الشبكة الرئيسية للاتصالات؛ وشبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية للمناطق المحلية والمناطق الواسعة لتوفير فرص الوصول إلى البريد الإلكتروني، وتشغيل الطائرات الثابتة الجناحين والخدمات المقدمة إلى طائرات إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلوفينيا الشرقية وبارانيا وسيرميوني الغربية وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، في رحلاتها الجوية من زغرب وإليها حسب الاقتضاء؛ ومراقبة حركة الموظفين والشحنات عبر كرواتيا؛ وسفر الموظفين في رحلات دولية، بما في ذلك أولئك الذين يساعدون في المعاملات الرسمية للهجرة والجمارك. وكما ذكر في الفقرة ٢٣ التي تقتضي الاحتياجات المنقحة لخدمات الدعم المركزي إدخال أي تغيير على الإسقاطات المتعلقة بملك الموظفين عموماً، ولكنها ستستلزم إعادة توزيع الملك المقترن الوارد بيانه في المرفق الرابع من تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦ (A/50/696/Add.5).

٥ - واستطرد يقول وأخيراً، فإن التقرير الوارد في الوثيقة A/51/389 قدم عملاً بالفقرة ١٦ من قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥٠ الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يضع تقديرات منقحة لتكليف المطالبات والتسويات بالنسبة للأطراف الثالثة، عقب إنجاز الدراسة الشاملة التي سيجريها المستشار القانوني. أما بشأن مسألة حدود المسؤولية (الفقرة ٣٨)، فإنه في ضوء الزيادة الكبيرة في عدد ومقدار مطالبات الأطراف الثالثة تجاه الأمم المتحدة، قد ترغب الجمعية العامة في النظر، من جملة أمور، في الحدود المالية وال زمنية، والمطالبات المعاكسة وعمليات التقاضي واسترداد التكاليف من الدول المساهمة بقوات في حالات محددة من الإهمال الجسيم أو سوء التصرف المتعمد أو المسؤولية الجنائية الدولية لأحد أفراد القوة. ويقدر حالياً أنه يلزم ١٥,٥ مليون دولار لتسوية المطالبات لتفطية مطالبات الأطراف الثالثة تجاه قوات الأمم المتحدة للسلام. وإن الإجراء الذي يتعيّن على الجمعية العامة اتخاذه في دورتها الحادية والخمسين هو الإحاطة علماً بتقرير الأمين العام والموافقة على المقترنات والتوصيات المتعلقة بتحديد مسؤولية المنظمة.

٦ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الأداء المالي لعمليات حفظ السلام قيد النظر (A/51/497). وقال لقد واجهت اللجنة الاستشارية صعوبات كبيرة في تحليل التقرير عن أداء الميزانية بالنسبة لقوة الأمم المتحدة للحماية. ووفقاً لذلك طلبت إلى الأمانة العامة الإسراع في عملية تحسين شكل وعرض تقارير الأداء، إذ أن التغييرات التي تحدث في دورة الميزانية والدورة المالية لعمليات حفظ السلام والاستثمارات الكبيرة في التكنولوجيا الجديدة تعطيها الآن الأدوات لتحسين أداء إعداد التقارير. ومن مجموع المبالغ الملتزم بها لبند المعدات المملوكة للوحدات، لا يزال حوالي ١١٣,٦ مليون دولار تنتظر الاستعراض ومزيداً من التفاوض مع البلدان

المعنية. وعلاوة على ذلك، فإن تقييم ٢١,٢ مليون دولار من المساهمات الطوعية باستخدام الإجراءات الموحدة للأمم المتحدة لم ينته بعد.

٧ - وأضاف يقول إنه يرغب في توجيه انتباه اللجنة إلى الفقرات ١٣ إلى ١٩ من تقرير اللجنة الاستشارية، ولا سيما إلى مشكلة دفع الأمم المتحدة لرسوم الاستهلاك البالغة ٣٧ مليون دولار، وال الحاجة إلى الرقابة على بنود مثل البترول والزيوت ومواد التشحيم ومسائل تتصل بالمسكن، وتوفير إدارة أفضل لها. وينبغي أن تتبع الأمم المتحدة مسألة رسوم الاستهلاك بنشاط، كما ينبغي عليها أيضاً أن تتحرى عن الخسائر وأن تسترجعها حيثما يقتضي الأمر ذلك.

٨ - وأردف يقول إن الأمين العام يقترح في الفقرة ٢٩ من تقريره (A/50/696/Add.7) بأنه يتبعن على الجمعية العامة أن تنظر في معالجة الرصيد الإضافي غير المثقل والبالغ إجماليه ٤٠٦ ٨٧٨ مليون دولاراً وذلك للفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. ومثل هذه المبالغ ينبغي أن تدفع عادة للدول الأعضاء. وإن المعلومات الإضافية التي طلبتها اللجنة الاستشارية بالنسبة لاستعراض حالة الرصيد غير المثقل ترد في المرفق بتقريرها. وهناك مبلغ إجمالي قدره ٢٩١,٤ مليون دولار لم يجر تحميشه على الاشتراكات بعد عن الفترات المبينة في المرفق.

٩ - ومضى يقول إن اللجنة الاستشارية توصي في الفقرة ٢٠ من تقريرها بأنه يتبعن مقاصة التحميل على الاشتراكات عن الفترة قيد الاستعراض وال فترة المنتهية في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ للرصيد غير المثقل. وقد طلبت اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام أن يقدم لها تقريراً مستكملاً في شباط/فبراير ١٩٩٧، وستقوم اللجنة الاستشارية في ذلك الوقت بتقدیم توصيات نهائية بشأن المبالغ الدقيقة التي يتبعن تحميلاً على الاشتراكات ومقاصتها بالرصيد غير المثقل. أما التحميل على الاشتراكات عن الفترات ابتداء من كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ فينبغي أن تتناول في سياق تقارير الأداء ذات الصلة.

١٠ - وقال، في معرض تقديم تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن مسألة مطالبات الأطراف الثالثة (A/51/491) إن اللجنة الاستشارية ترى أن هذه المطالبات تنشأ من بعثات حفظ السلام جميعها، ولذلك، ينبغي أن تعالج في المستقبل تحت البند ١٤٠ (أ). وقد قدم الأمين العام تقريراً جلياً عن الموضوع (A/51/389) حيث ألقى النظر من جديد على مسألة مطالبات الأطراف الثالثة برمتها، آخذًا في الاعتبار العدد المتزايد من المطالبات المقدمة ضد المنظمة نتيجة للتوجه للتوسيع في عمليات حفظ السلام. وإن اللجنة الاستشارية تتفق مع تقرير الأمين العام، رهنا بتعليقاتها الواردة في الفقرات ٩ و ١٠ و ١١ من تقريرها، وترحب، بوجه خاص، بوضع مفهوم الضرورة التشغيلية.

١١ - واستطرد يقول إن الفقرات ١٢ إلى ١٤ من تقرير اللجنة الاستشارية، تتضمن تعليقاتها على التكاليف. وتدل المعلومات التي طلبتها اللجنة الاستشارية بشأن المطالبات المقدمة إلى الآن ضد المنظمة على وجود مطالبات غير موثقة تبلغ قيمتها ٧٠,٧ مليون دولار. وإن هذا النوع من المعلومات يعد دليلاً دامغاً على ..../..

الحاجة لأن تقوم الأمم المتحدة في أسرع وقت ممكن بوضع تدابير فعالة، يمكن أن تحد من مسؤوليتها القانونية. وعلاوة على ذلك، توصي اللجنة الاستشارية، بغية تيسير تجهيز المطالبات، بما في ذلك التعرف السريع على المطالبات الباطلة، بوضع شكل موحد لتقديم المطالبات، وهو إجراء يساعد على الإسراع في رفض المنظمة للمطالبات التي لا تقدم بشكل مناسب.

١٢ - وقال، أخيرا، إن اللجنة الاستشارية توصي في الفقرة ١٥ من تقريرها، بأن تؤيد الجمعية العامة مقترنات الأمين العام المتعلقة بحدود المسؤولية القانونية للمنظمة، وأن يطلب من الأمين العام أن يقدم، من خلال اللجنة الاستشارية، تقريرا عن تدابير محددة، بما في ذلك معايير ومبادئ توجيهية لتنفيذ المبادئ الموجزة في تقريره.

١٣ - السيد غيرا (مكتب المراقبة الداخلية): قال، في معرض تقديم تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية (A/51/305)، إن المكتب قام عملا بطلب الجمعية العامة، باستعراض الهيكل الإداري لعنصر الموظفين المدنيين بقوات السلام التابعة للأمم المتحدة لتحديد ما إذا كان ذلك الهيكل ملائما ل توفير ما يلزم من خدمات الدعم، ولتقييم مدى ملاءمة الأنظمة الإدارية والضوابط الداخلية، والتتأكد مما إذا كان قد جرى تخطيط موارد الأمم المتحدة (البشرية والعمرانية والمالية) وتنظيمها وتوجيهها ورصدها على النحو المناسب ومما إذا كان ما تحقق من نتائج متناسبا مع قيمة ما أنفق من أموال.

١٤ - وأردف يقول إن مكتب المراقبة الداخلية يسلم بالقيود التي على إدارة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة أن تعمل في ظلها والتي كثيرة ما تكون خارجة عن سيطرتها. وتشمل هذه القيود تغييرات متعددة في ولايتها وكذلك حالات أخرى من عدم اليقين في أجواء العمل، والتأخير في اعتماد الميزانيات وممارسات وإجراءات الشراء المعيبة وغير المرنة، والافتقار إلى موظفي الأمم المتحدة ذوي الخبرة، وتكرار تناوب الموظفين، وصعوبة دمج العنصرين العسكري والمدني، والتصلب من جانب بعض السلطات المحلية فيما يتعلق بالالتزامات التي تقع على عاتقها بموجب مختلف اتفاقيات مركز القوات. ومع أن هذه العراقيل تسهم في صعوبات إدارة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة إلا أن معظم أوجه النقص تنتج بشكل واضح عن أوجه القصور وعدم الكفاية في التخطيط والتنظيم والتوجيه والرصد.

١٥ - واستطرد يقول، فيما يتعلق بهيكل إدارةبعثة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة إنه قد تولى رئاستها، منذ بدئها، أربعة من كبار الموظفين الإداريين. وخلال فترة كبير الموظفين الإداريين الثاني حدث توسيع كبير في عمليات البعثة، وكان للهيكل الإداري الذي وضع خلال تلك الفترة أثر كبير في أوجه عدم الكفاءة التي تلت. وفي آذار / مارس ١٩٩٥ قام مدير الشؤون الإدارية الجديد بإعادة تشكيل المهام الإدارية، وخفض عدد موظفي مكتبه، وإضفاء اللامركزية على الهيكل الإداري؛ وكانت هذه خطوة مقيدة لتسخير الأعمال اليومية للبعثة. ولذلك يعتبر إنشاء هيكل إداري ملائم منذ البداية لأية بعثة من بعثات حفظ السلام في المستقبل أمراً ذات أهمية حاسمة.

١٦ - وأردف يقول إنه وجدت أوجه نقص كبيرة أيضاً في مجال الضوابط الداخلية، مما يدعو إلى التطبيق المطرد للمعايير المتعلقة بالوثائق وتنفيذ وتسجيل المعاملات، وفصل الواجبات، والإشراف. وقد بين الاستعراض الذي أجراه مكتب المراقبة الداخلية أن هذه المعايير لم تطبقها قوات السلام التابعة للأمم المتحدة بصورة مطردة في عدد من المجالات بما في ذلك إدارة المبالغ النقدية. والمشتريات والاحتفاظ بسجلات الحسابات، ولا سيما تسوية الحسابات النقدية. كما لوحظ أيضاً وجود ضوابط غير كافية بالنسبة للمعدات المملوكة للوحدات والمملوكة من قبل الأمم المتحدة. وإن إنشاء ضوابط داخلية كافية في مرحلة مبكرة هو شرط أساسي ينبغي أن يوضع في الاعتبار بالنسبة لبعثات حفظ السلام المقبلة، لأن هذا يوفر ضماناً معقولاً بأن تتم معالجة المسائل المالية والإدارية بصورة ملائمة خلال حياة البعثة.

١٧ - وأضاف يقول إن المجال الثالث الذي وجد أنه يعاني من النواقص هو التخطيط والتنظيم والتوجيه والرصد. ويلزم توفر تخطيط أفضل كثيراً على المستوى التشغيلي في جميع المجالات الإدارية تقريراً لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وقد وجه التقرير الانتباه إلى عدة أمثلة من أوجه القصور في هذا المجال مما أدى إلى نفقات غير ضرورية تبلغ عدة ملايين من الدولارات. ونتيجة للاستعراض أوصى مكتب المراقبة الداخلية جميع المشتركين في بعثات حفظ السلام بإيلاء اهتمام وثيق لضرورة التخطيط، بما في ذلك الاستراتيجية العامة للتخطيط، تخطيط البعثات، وبيانات البعثات، وخطط العمل، وتخطيط الطوارئ.

١٨ - ومضى يقول إنه استجابة لتوصيات مكتب المراقبة الداخلية اتخذت تدابير تصحيحية في عدد من الحالات، في حين أن توصيات أخرى هي بصدده التنفيذ. ونظراً لمركز الحالي لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة فإن النتائج والتوصيات الأخرى ينبغي اعتبارها دروساً مستفادة ستنفذ في البعثات المقبلة.

١٩ - السيد كيلي (أيرلندا): تكلم بنيابة عن الاتحاد الأوروبي وقال إن هناك عدداً من الدروس الهامة المستفادة من تجارب قوة الأمم المتحدة للحماية وقوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وتبلغ نفقات التشغيل لبعثة قوة الأمم المتحدة للحماية/قوات السلام التابعة للأمم المتحدة ٤,٨ بليون دولار تقريباً، وشرح سبب اهتمام الدول الأعضاء الكبير والمفهوم بالمسائل المتعلقة بتصفيتها. فالدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ليس عليها أن تبني بأكثر من ثلث هذه التكاليف فحسب بل عليها أن تقدم مساهمات كبيرة لتسهيل البعثة من خلال توفير القوات، والمعدات، والتمويل الطوعي. والاتحاد الأوروبي قلق للسير البطيء عموماً في تصفية البعثة وفي التأخير في تجهيز وتسوية المطالبات المتعلقة من الدول المساهمة بقوات، بما في ذلك مطالبات تتعلق بالمعدات المملوكة للوحدات. وأكد على الحاجة إلى الشفافية من جانب الأمانة العامة بالنسبة للمعايير المستخدمة في تسوية المطالبات المعلقة.

٢٠ - واستطرد يقول إنه في ضوء هذه الاعتبارات، يرجح الاتحاد الأوروبي بأن تقرير مكتب المراقبة الداخلية عن استعراض هيكل الإدارة في عنصر الموظفين المدنيين بقوات السلام التابعة للأمم المتحدة قد قدم إلى الجمعية العامة للنظر فيه. وقد لاحظ الاتحاد باهتمام تعليقات مكتب المراقبة الداخلية المتعلقة بالعيوب في التخطيط من جانب إدارة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، والتي أدت في

..../

حالة واحدة إلى نفقات غير ضرورية تبلغ نحو ٦ ملايين دولار. وأعرب عنأمل الاتحاد في أن تأخذ الأمانة العامة في الاعتبار توصيات مكتب المراقبة الداخلية في التخطيط لبعثات حفظ السلام في المستقبل.

٢١ - ومضى يقول إنه في العادة لا يجذب الاتحاد الأوروبي الإذن للأمين العام بالدخول في التزامات بدون تزويده أيضا في نفس الوقت سلطة التقييم. غير أن الاتحاد على استعداد، لأن يستثنى والموافقة على تحويله سلطة الالتزام فقط إلى نهاية تشرين الأول/أكتوبر لإجراء النظر الملائم في تقرير الأداء الوارد في الوثيقة .A/50/696/Add.7

٢٢ - وأردف يقول إنه فيما يتعلق بتقريري للأمين العام واللجنة الاستشارية عن الأداء المالي لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، إن الاتحاد الأوروبي يتافق عموما معهما. غير أن نظره في تقرير اللجنة الاستشارية قد تعرقل لأنه تضمن إشارات متكررة إلى تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الذي لم يجعل في متناول الوفود بعد. وقد وردت الإشارات ذاتها لتقرير مجلس مراجعي الحسابات في تقرير اللجنة الاستشارية بشأن مطالبات الأطراف الثالثة. وينبغي اتخاذ خطوات تكفل تجنب الوقوع في هذه الحالات في المستقبل؛ وزيادة على ذلك، يكون من غير المعقول أن تتوقع أن تتخذ الجمعية العامة إجراء بشأن البند إلى أن تستلم المعلومات نفسها المتاحة للجنة الاستشارية.

٢٣ - وأضاف يقول إن أحد الموضوعات المشتركة في تقريري للجنة الاستشارية فيما يتعلق بالبند الحالي هو مشكلة عدم امتثال الحكومات المضيفة بالتزاماتها بموجب اتفاق مركز القوات والاتفاقات الأخرى. وقد لاحظ الاتحاد الأوروبي باهتمام الحالات المتعددة التي ذكرتها اللجنة الاستشارية والتي أجبرت فيها قوة الأمم المتحدة للحماية/قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، على أن تدفع مع الاحتياج رسوم استهلاك وإيجارات بسعر السوق لم يكن يطلب منها أن تدفعها. وأن الاتحاد يشاطر اللجنة الاستشارية آراءها بالكامل بشأن هذه المسألة، ولا سيما تلك التي أبدتها في الفقرة ١١ من تقريرها عن مطالبات الأطراف الثالثة (A/51/491). كما أنه يؤيد أيضا توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرتين ١٤ و ١٨ من الوثيقة A/51/497، ويحث الأمين العام على أن يتخذ الإجراء اللازم لتصحيح الحالة وأن يسترجع للمنظمة الخسائر الناجمة عن انتهاك الحكومات المعنية لأحكام اتفاق مركز القوات. وينبغي أن ترد المعلومات عن نتائج جهود الأمين العام، بما في ذلك تقديرات منقحة، حيثما كان ضروريًا، في تقريره القادم بشأن تمويل قوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، يطلب الاتحاد الأوروبي من جميع الدول الأعضاء المضيفة لبعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة أن تعقد اتفاقيات مركز القوات مع الأمم المتحدة في أسرع وقت ممكن عندما يؤذن بإنشاء بعثة ما، وأن تعمل بعد ذلك على التمسك بشروط هذه الاتفاقيات.

٢٤ - واستطرد يقول إن الاتحاد الأوروبي يلاحظ بقلق تعليقات اللجنة الاستشارية بشأن عدم توفر تعليمات كافية للوفورات والتجاوزات، وبشأن ما ذكر من أن مجلس مراجعي الحسابات قد وجد أن عقود ..../..

الطائرات أبرمت لتوفير خدمات تزيد كثيراً عن حاجة قوة الأمم المتحدة للحماية/وقوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وإن الاتحاد يؤيد استنتاجات اللجنة الاستشارية بشأن النقطة الأخيرة، ويطلب تزويده بمعلومات أكثر تفصيلاً عن المبالغ التي أنفقت على عقود الطائرات مقارنة بمستوى الاحتياجات الحقيقية. كما يؤيد الاتحاد استنتاجات اللجنة الاستشارية بشأن الحاجة لتوفر تعليلات أكثر تفصيلاً للتغييرات التي أدخلت على ترتيبات المحاسبة لرد تكاليف الأصناف المستهلكة. وأخيراً، يرحب بتقديم توضيحات أكثر للأسباب التي تستدعي وجود متطلبات إضافية تبلغ حوالي ٢٣ مليون دولار لحصص الإعاقة.

٤٥ - ومضى يقول إن الاتحاد يلاحظ أن رصيداً كبيراً غير مثقل لا يزال في حساب قوة الأمم المتحدة للحماية، وإن الاتحاد يؤيد توصية اللجنة الاستشارية بأنه يمكن استخدام الرصيد المتبقى غير المثقل لمعاونة المتطلبات المتعلقة لقوة الأمم المتحدة للحماية للفترة قيد الاستعراض، على أنه ينفهم أن المتطلبات المالية للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة قد أخذت في الاعتبار وليس معرضة لأي خطر. ويرحب الاتحاد باستلام معلومات من الأمانة العامة عن الاحتياجات المالية الحقيقية لقوة الأمم المتحدة للحماية لاستكمال عملية التصفية.

٤٦ - وأردف يقول إن الاتحاد أيضاً يؤيد ملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ٤٤ من تقريرها (A/51/497) فيما يتعلق بالمسائل التي يتناولها تقرير الأمين العام عن إضفاء اللامركزية على المهام الإدارية فيبعثات الخليفة، المتمثلة في بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلوفينيا الشرقية وبارانيا وسيرميوني الغربية، وقوة الأمم المتحدة للاحتشار الوقائي.

٤٧ - وأضاف يقول، في معرض إشارته للمسائل التي أثارها تقريراً للأمين العام واللجنة الاستشارية بشأن مطالبات الأطراف الثالثة، إن الاتحاد يعتقد بأنه ينبغي اتخاذ خطوات للحد من المسؤوليات القانونية للأمم المتحدة في مسألة مطالبات الأطراف الثالثة الناشئة عن بعثات حفظ السلام. ولذلك فإنه يتطلع إلى استلام تقرير الأمين العام عن المتابعة يتضمن توصيات بشأن التدابير والطراائق المحددة الازمة لتنفيذ مقتراحاته للحد من مسؤولية المنظمة القانونية فيما يتعلق بمطالبات الأطراف الثالثة.

٤٨ - السيد غرانت (الولايات المتحدة الأمريكية): قال لقد أشار تقريراً للأمين العام واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى تبرعات عينية لم يتم تقديرها بموجب قواعد قواعد الأمم المتحدة الموحدة. وقد جاء أحد هذه التبرعات من حكومة الولايات المتحدة التي قدمت معلومات لحل مطالباتها. وذكر أن وفده قلق بشأن ما ذكر عن دفع رسم استهلاك الذي هو انتهاك لاتفاق مركز القوات. وإن وفده يتطلع إلى التقرير الثاني لمكتب المراقبة الداخلية بشأن قوة الأمم المتحدة للحماية.

٤٩ - السيد هانسون (كندا): قال بما أن كندا من الدول الرئيسية المساهمة بقوات فإن وفده يرحب بإنشاء قاعدة البيانات الاستراتيجية بصفتها آلية تستخدم لرصد استرجاع التكاليف ومع أن المعلومات المقدمة عن المبالغ التي في ذمة الدول الأعضاء مفيدة، إلا أنه ينبغي أن توجد شفافية أكبر بين الأمانة

العامة والدول الأعضاء في مجال رد التكاليف. ولا تُصدر الأمانة العامة تقارير منتظمة عن المبالغ المدفوعة بها لجميع الدول المساهمة بقوات، خلافاً للوثيقة التي تصدرها مرتين في الشهر عن حالة المساهمات. يضاف إلى ذلك أنه لا توجد آلية توفر معلومات للدول الأعضاء عندما يكون هناك تأخير في رد التكاليف، وغالباً ما يتم الحصول على هذه المعلومات عن طريق الاتصالات غير المباشرة. فعلى سبيل المثال، أدرك وفده مؤخراً أن ردوديات التكاليف المتعلقة بقطع غيار مركبات قوة الأمم المتحدة للحماية قد عُلقت، ومع ذلك لم يكن هناك إشعار رسمي بهذا القرار من جانب الأمانة العامة، ولا أية معلومات عن التدابير المتخذة لمعالجة المشكلة.

٣٠ - وأضاف أن مسألة رد التكاليف للمساهمين بقوات هي مسألة ذات أهمية أساسية. وإذا أريد للدول الأعضاء أن تواصل مشاركتها في عمليات حفظ السلام، فيتعين أن تحصل على بعض الضمانات بأن رد التكاليف التي تكبدها هو آت. وبغية تيسير اتصال أفضلي بين الأمانة العامة والمساهمين بقوات فإن وفده يقترح بأن تقوم الأمانة العامة بإصدار وثيقة مرة كل شهر، أو على الأقل كل ثلاثة أشهر، تتضمن قائمة بالمبالغ المستحقة لكل دولة مساهمة بقوات، وتبيّن المبالغ الفعلية المتاحة في حساب كل عملية من عمليات حفظ السلام لرد التكاليف للدول الأعضاء. ويمكن إدراج هذه المعلومات في قاعدة البيانات الاستراتيجية، التي يمكن أن تدرج أيضاً المساهمات المقررة إلى هذا التاريخ والمساهمات المُعلقة على أساس شهري.

٣١ - ومضى يقول، فيما يتعلق بالتأخيرات في الدفع، إن وفده يطلب من الأمانة العامة أن تواصل إعلام الدول المساهمة بقوات بصورة أكثر انتظاماً عن طريق إشعار رسمي عندما تكون هناك تعليقات للدفع نتيجة قرار اتخذه الأمانة العامة.

٣٢ - السيد سنجوي (زمبابوي)، الرئيس، تولى الرئاسة.

٣٣ - السيد غريفز (أوروغواي): قال إن وفده يشاطر الاهتمامات التي أبديت فيما يتعلق بقاعدة البيانات الاستراتيجية. وإن توزيع الوثائق عن طريق الانترنت هو ممارسة مفيدة ينبغي أن تستمر.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ (تابع) A/50/7/Add.16  
(A/C.5/50/7 and Add.1)

٣٤ - السيد شاه (الهند): لاحظ ما ذكره الأمين العام من أنه لا يمكن تحقيق فورات من الحجم الذي طلب قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٠ دون تخفيضات في الخدمات وتأخيرات للبرامج وتأجيل لها، وهو رأي تشاكي في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وقال، أما والحلة كذلك، فإن المسألة الحقيقة هي ما إذا كانت الدول الأعضاء على استعداد لتقديم أموال إضافية تتيح للأمين العام تنفيذ جميع البرامج والأنشطة المقررة أو ما إذا كانت الجمعية العامة ترغب في القيام باستعراض للأنشطة بهدف إلغاء بعضها.

٣٥ - وأضاف يقول إنه سيكون من المفيد الحصول على مزيد من المعلومات بشأن ما إذا كانت التغييرات البرنامجية المقترحة هي نتيجة لمقررات تنفيذية من جانب الأمين العام أو لمقررات تشريعية من جانب الجمعية العامة. ويُفضل وفده أن تقدم الدول الأعضاء أموالاً إضافية للتنفيذ الكامل للبرنامج والأنشطة المقررة، ولكن إذا كانت الدول الأعضاء غير راغبة في تقديم الأموال فإن الخيار الآخر الوحيد هو تغيير البرامج والأنشطة لكفالة كونها ممكنة التحقيق من الناحية الواقعية ضمن الموارد المتاحة. كما يتعين على الجمعية العامة أن تقرر كيفية توفير التمويل للأنشطة المؤخرة أو المؤجلة في الميزانيات اللاحقة.

٣٦ - وقال، بشأن مسألة تحفيضات الموظفين، إن الأسئلة التي أثارتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرة ٢٦ من تقريرها (A/51/7/Add.1) تحتاج إلى أجوبة. ويكون من المفيد معرفة ما إذا كان الجهد للبقاء على معدل شواغر قدره ١١,٨ في المائة لموظفي الفئة الفنية هو طريقة لتحقيق الوفورات المستهدفة البالغة ٤ ملايين دولار والمُبيّنة في القرار ٢١٤/٥٠، أو ما إذا كانت محاولة لاستيعاب تكاليف ولايات إضافية مثل العمليتين في هايتي وغواتيمالا. ويريد وفده توضيحاً عن الكيفية التي تعتمد بها الأمانة العامة التصدي للولايات الإضافية غير المملوكة للعمليتين في هذين البلدين. ويعتقد وفده أنه إذا لم يمكن توفير تمويل إضافي للولايات الجديدة غير المملوكة فإنه ينبغي استيعاب التكاليف من مجموعة بنود الميزانية التي سيمول منها النشاط الجديد عادة. ولذلك فإنه يتعين لا تُبذل أية محاولات للاستيعاب إلا في الباب الثاني من الميزانية الحالية الذي يتناول الشؤون السياسية وحفظ السلام.

٣٧ - السيدة أولبرايت (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الأمين العام بوصفه المسؤول الإداري الرئيسي للأمم المتحدة، له السلطة الكاملة وعليه المسؤلية الكاملة للقيام بالمهمة الصعبة المتمثلة في تشغيل المنظمة ضمن الميزانية التي تواافق عليها الجمعية العامة. ومما يبعث على التشجيع أن الأمين العام استطاع أن يُبين أن برنامج العمل الذي وافقت عليه الجمعية العامة يجري تنفيذه تماماً، رهناً فقط بالتسويات المطلوبة لاستيعاب الأنشطة ضمن الموارد المتاحة. ومما يبعث على التشجيع أيضاً أنه لا توجد دلائل على أن الإنفاق يتجاوز الميزانية. وبالنسبة للأمين العام، إن التحدي الرئيسي في عملية الميزانية هو التوفيق بين مستوى الإنفاق والإسقاطات السابقة للميزانية، ضمن الميزانية الموقعة عليها عموماً وبالغة ٦٠٨ مليون.

٣٨ - وأضافت تقول إنه مثلاً أن للأمين العام مسؤوليات بوصفه الموظف الإداري الرئيسي، فإن على الدول الأعضاء مسؤولية إثارة أسئلة مشروعة وطلب معلومات كافية تسمح لها بإصدار أحكام دقيقة بشأن ما إذا كان يجري تنفيذ قرارات الجمعية العامة. غير أن الدول الأعضاء لن تُساهم إلا بشيء قليل إذا أخذت على عاتقها تمحیص كل قرار يتخذه الأمين العام. فإن هذا المستوى من الإدارة الجزئية هو وصفة لإحداث شلل في المؤسسة.

٣٩ - وأردفت تقول إن على الدول الأعضاء مسؤولية أكبر، وهي الموافقة على ميزانيات أوليات سليمة ولا تتجاوز المبالغ التي ترغب الدول الأعضاء في المساهمة بها لتشغيل المنظمة. ويتعين أن يُعتبر ..../.

وقف الميزانية الذي تواافق عليه الجمعية العامة ثابتا. وإن حكومتها تتوقع أن تدفع حصتها الكاملة من ميزانية عام ١٩٩٦، تماما كما أوفت بالتزاماتها كاملة لعام ١٩٩٥. وإن وجود دليل على الانضباط في إنشاء الأنشطة البرنامجية وتمويلها هو أمر أساسى إذا ما أريد أن تتوفر لدى الدول الأعضاء، الثقة الالزمة لتمويل هذه الأنشطة على أساس يمكن الركون إليه. وهذا صحيح بالنسبة لحكومتها، كما أنه صحيح أيضا بالنسبة لحكومات كثيرة أخرى، نظرا لأن نصف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تقريرا متاخرة حاليا فيما عليها من مدفوعات.

٤٠ - واستطردت تقول إن التزام حكومتها بإصلاح الأمم المتحدة وتنشيطها وزيادة الانضباط فيها تنبع من الاعتقاد بفائدها والرغبة في جعلها أكثر فعالية في الإعداد للقرن الحادى والعشرين. وإن التنفيذ الناجح للميزانية الحالية هو اختبار حاسم للتقدم المحرز. وحتى الآن، هناك سبب يبعث على التشجيع وعلى مواصلة إثارة أسئلة محددة مشروعة وموضوعية. وإن حكومتها تتطلع للتعاون مع اللجنة ومع الأمانة العامة لكتفالة العمل الناجح لعملية ميزانية الأمم المتحدة.

٤١ - السيد هانسون هول (غانما): قال ينبغي للجنة أن تسترشد بقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ الذي يوفر الإطار الأساسي للنظر في مقترنات الميزانية والموافقة عليها. فإن ذلك القرار يؤكد الدور الرئيسي للجمعية العامة، ولا سيما ما لها من امتيازات في صياغة البرامج والأنشطة المقررة. ويُرحب وفده بتأييد بصحة القرار ٢١٣/٤١ كما أبدته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقاريرها الأخيرة A/50/7/Add.16 و A/51/7/Add.1.

٤٢ - وأضاف أن الأمم المتحدة في هذه المرحلة الحالية من تاريخها تحتاج إلى أمين عام قوي، تؤيده أمانة عامة كفؤة لإدارة شؤونها. غير أنه يتوقع من الأمانة العامة أن تمارس سلطتها ضمن الإطار الذي وضعته الجمعية العامة، كما يدل على ذلك إعادة تأكيد القرار ٢١٣/٤١ في القرار ٢١٤/٥٠، الذي أقرت به الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦.

٤٣ - ومضى يقول إن الأمين العام قد حدد المجالات التي يمكن فيها تحقيق وفورات خلال فترة الميزانية قيد الاستعراض. وإن وفده يؤيد من حيث المبدأ التدابير التي تهدف إلى تبسيط الإجراءات والاستفادة من الابتكارات التكنولوجية. غير أن الأمانة العامة لم توضح كيف ستؤثر التأخيرات والتأجيلات العديدة في البرامج الموافق عليها على مقدرة الأمم المتحدة على القيام بولاياتها. ويسعى الأمين العام إلى تحقيق وفورات بابقاء على معدل شواغر أعلى من المعدل الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢١٤/٥٠. وإن وفده يتفق مع اللجنة الاستشارية بأن مسألة الشواغر هي أساسية بالنسبة للميزانية وأنه ينبغي للأمانة العامة ألا تقوم بأي إجراء لإنهاء الخدمة غير الطوعي بهدف تحقيق وفورات في الميزانية فقط. وإن موقف وفده يستند إلى قلقه من أن وجود معدل شواغر عال في فئة الموظفين التنفيذيين قد يكون له أثر سلبي على الأنشطة البرنامجية التي أقرتها الجمعية العامة. وينبغي أن تحظى جميع المقترنات المقدمة

**بالأولويات التي حددتها الدول الأعضاء.** وهناك حاجة للتوضيح لتمكين اللجنة من مناقشة مقترنات الميزانية بفعالية.

٤٤ - السيد غانغان ( الفلبين ) : قال، في حين أن الأمين العام ذكر مراراً بأنه لا يمكن تحقيق الوفورات التي يطلبها القرار ٢١٤/٥٠ دون إحداث تغييرات في البرامج وتخفيضات في عدد الموظفين، إلا أنه ليس واضحًا كيف يمكن تخفيف آثار هذه التدابير على نوعية إنجاز البرامج من خلال مكاسب الكفاءة. وإن وفده يتفق مع ملاحظة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (١) الفقرة ٨ بأنه لم يُحرز سوى تقدم قليل في إثبات الأثر المالي للتغييرات المقترنة وفي تحليل أثرها في إنجاز البرامج. وفضلاً عن ذلك، إنه من غير الواضح ما إذا كانت التغييرات المقترنة في البرامج قد تمت بمبادرة من الأمانة العامة أو أنها جاءت نتيجة استعراض حكومي دولي.

٤٥ - وأضاف، فيما يتعلق بالتخفيضات في عدد الموظفين أن وفده لاحظ بقلق عميق أن الوفورات المقترنة ستتم بصورة كبيرة عن طريق إحداث معدلات شغور أعلى من تلك التي يطلبها القرار ٢١٤/٥٠. كما أنه لاحظ أن أعلى معدلات شغور في الوظائف الفنية توجد في مجال التعاون الدولي والتعاون الإقليمي لأغراض التنمية، اللذين لهما أهمية خاصة للبلدان النامية. كما أن المعايير التي استخدمت للإجراءات التي اتخذت بشأن الموظفين ليست واضحة، وبصورة خاصة فيما يتعلق بإنهاء الخدمة غير الطوعي. وإن وفده يحث الأمانة العامة على أن تبذل مزيداً من الجهد لإعادة وزع الموظفين المعينين من البلدان النامية.

٤٦ - وقال، فيما يتعلق بتمويل ولايات جديدة، إن الأمين العام لم يستطع الاستجابة للطلبات الواردة في القرارين ٢٣١/٥٠ و ٢٣٢/٥٠ بشأن إمكانية الاستيعاب. غير أن قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ وضع إجراءات لتناول تمويل الولايات الجديدة. وإن وفده، من حيث المبدأ، ليس كارها لمفهوم الوفورات، إلا أنه يعتقد أن الأسلوب الذي يتم به تنفيذها سينقص من الطبيعة الفريدة والدولية للمنظمة بل إنه يمكن أن يؤدي إلى تكاليف أعلى.

٤٧ - السيد إرجوري (كولومبيا) : قال إنه لا تتوفر لدى الوفود معلومات كافية للحكم على ما سيكون للتدابير الاقتصادية من انعكاسات على تنفيذ البرامج، وإنه يتساءل لماذا لم تقدم المعلومات الضرورية للوفود. لقد تكلمت اللجنة نفسها، في البداية، عن تدابير اقتصادية كوسائل للتوصل إلى قرار بتوافق الآراء بشأن الميزانية البرنامجية المقترنة لفترة السنتين الحاليتين. وقد بدا في ذلك الوقت، أنه نظراً لتضليل بعض المواقف في المفاوضات، يكون من الأفضل اتخاذ قرار بتوافق الآراء بدلاً من المضي في التصويت أو تأجيل المناقشة؛ ومن شأن اللجوء إلى الإجراء الأخير أن يترك الأمم المتحدة بدون الولاية التشريعية الضرورية لمواصلة التنفيذ العادي لبرامجها وأنشطتها. كما أوضح في ذلك الوقت أنه يتبع تنفيذ أية ولايات إضافية ضمن الموارد القائمة. غير أنه ينبغي أن تكون الدول الأعضاء واعية بأن قرارها هي، الذي اتخذ بأطيب النوايا، هو الذي ولد حالة عدم اليقين الراهنة التي تحيط بالميزانية البرنامجية. ويرى وفده أنه سيكون من الصعب جداً على الأمم المتحدة أن تُنفذ ولاياتها كاملة بينما ترى أن مستوى هذه الولايات ..../

لم يبق على حاله فحسب بل ازداد، دون أن تحدث زيادة مقابله في الموارد. إن ولايات المنظمة واسعة ومعقّدة جداً، كما أن الاحتياجات التي ينبغي تلبيتها كبيرة جداً بحيث أن الموارد المالية الموجودة ليست كافية. وإنه لا يعتقد أن تحقيق مزيد من الكفاءة بأي ثمن على حساب تنفيذ البرامج ينبغي أن يكون الأولوية الرئيسية. إن كل واحد يصبو إلى منظمة أكثر كفاءة، إلا أنه يتساءل، ما إذا كانت الدول الأعضاء على استعداد، بغية تحقيق هذا الهدف، للتضحية بالفوائد التي تتوقعها الإنسانية من الأمم المتحدة. هناك جواب ممكن واحد على هذا السؤال: عندما تبدأ الكفاءة بإحداث تأثير سلبي على تنفيذ البرامج، يتعين على الكفاءة أن تتنهى.

٤٨ - ومضى يقول إنه قد انقضى عام تقريباً منذ اتخاذ القرار ٢١٤/٥٠، ومع ذلك فإن المعلومات الضرورية للمقررات النهائية التي ستتخذ لا تزال غير متوفّرة. عندما يتم استلام التقرير النهائي، ستكون هناك إمكانيتان اثنتان. فقد لا تؤثر التدابير الاقتصادية على تنفيذ البرامج عموماً ضمن فترة السنين؛ وإذا ما تم ذلك فإن اللجنة تستطيع الترحيب بتدابير الكفاءة المعتمدة. والإمكانية الثانية هي التي تثير أسئلة، وهي إمكانية قيام الأمانة العامة بإبلاغ الدول الأعضاء بأن تنفيذ البرامج لفترة السنين سيتأثر رغم كل الجهد المبذول. وفي هذه الحالة، تستطيع الجمعية العامة إما أن تقرر تحويل الموارد الضرورية لتسديد العجز في الميزانية على الاشتراكات، مع مراعاة التكلفة لكل دولة من دولها الأعضاء وكذلك رفض دولة عضو واحدة دفع أنصبتها المقررة، أو أن تحدد أولويات وتقرر بشكل منصف أي الأنشطة أو البرامج ينبغي تخفيضها أو تأجيلها. غير أن هذا الإجراء يكون بمثابة إعادة التفاوض بشأن الميزانية. ويتعين أن تكون الواردات واعية بإمكانية أن تكون الموارد كافية لتنفيذ الولايات كاملة، وأن تواجه الآثار المترتبة على قراراتها وأن تختار أحد البدائل التي ذكرها.

٤٩ - السيد دينيكو (الاتحاد الروسي): قال لقد لاحظ وفده التدابير التي اتّخذت لتحقيق وفورات إضافية تبلغ ١٠٤ ملايين دولار على مدى فترة السنين، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٠، دون التأثير على التنفيذ الكامل للبرامج والأنشطة المقررة. غير أنه للأسف، لم يقدم تقرير الأمين العام (A/C.5/50/57/Add.1) إلا توضيحاً ضئيلاً للآثار لما يتربّع على التغييرات المقترحة من آثار في الميزانية وفي إنجاز البرامج، كما أنه لم يوضح فيما إذا كانت هذه مستمدّة من مبادرة الأمين العام نفسه أو أنها جاءت نتيجة استعراض حكومي دولي. وفي هذا الصدد، أعرب عن سروّره للاحظته أن بعض اللجان الاقتصادية الإقليمية قد اتّخذت إجراءات بالفعل، وأكّد على أهمية إجراء استعراضات كفاءة على أساس مستمر لتحقيق الأهداف الضرورية.

٥٠ - وأضاف يقول بينما يسلم وفده بأن الأمين العام يواجه مهمة صعبة، فإنه يعتقد أنه من الممكن تحقيق وفورات دون التأثير على التنفيذ الكامل للبرامج والأنشطة المقررة. وفي هذا الصدد، يؤيد وفده نهج الثلاث مراحل الذي وضعه الأمين العام لتعزيز كفاءة أنشطة المنظمة. غير أنه من المؤسف أن تقرير الأمين العام لم يقدم معلومات حتى عن التدابير المطلوبة بموجب المرحلة الأولى.

٥١ - ومضى يقول إن معدل الشغور بنسبة ١١,٨ في المائة للفئة الفنية الذي ذكرته الإدارة يختلف مع توصيات الجمعية العامة وقد يكون له أثر سلبي على إنجاز البرامج. إن هناك سبلاً ممكناً أخرى لتحقيق الوفورات. وإن فائدة ترك الخدمة مقابل عوض والإنتهاء غير الطوعي للخدمة تبدو أدنى ما يمكن من حيث الوفورات في التكلفة؛ وهناك إمكانية الطعن في حالة الإنتهاء غير الطوعي للخدمة، الذي قد يؤدي، في الحقيقة، إلى تكاليف إضافية.

٥٢ - وأردف يقول إن وفده يؤيد توصية اللجنة الاستشارية (A/51/7/Add.1, para. 38) بأنه ينبغي للأمين العام أن يستكمل تقديراته في سياق تقرير الأداء الأول عن الميزانية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ وأن تنظر الجمعية العامة في تخصيصات الموارد المنقحة لفترة السنتين الحالية وتوافق عليها في ذلك الوقت.

٥٣ - وقال، أخيراً لا يعتقد وفده إن إجراء تخفيض في نفقات الميزانية هو غاية في حد ذاتها، بل هو سبيل لتحقيق منظمة تكون أكثر كفاءة وتبسيطاً وموجهة نحو أولويات محددة.

#### البند ١٤ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج (تابع) (A/51/6 and A/51/16 (Parts I and II))

٥٤ - السيد تويَا (ليابان): قال إن المنظور (A/51/6 Perspective)، الذي يسعى لتقديم نظرة عامة عن دور الأمم المتحدة وعملها على مدى الفترة ١٩٩٨-٢٠٠١، والمذكورة (A/51/6 Note) يتسمان، كلاهما، بأنهما عامان جداً لا يحددان الأولويات. وإن مهمة وضع الأولويات ينبغي أن تقوم بها، في الحقيقة، الدول الأعضاء، على أساس اقتراح الأمين العام، عند الاقتضاء. وهناك أربعة أنشطة ذات أهمية خاصة: تعزيز السلام، بما في ذلك الدبلوماسية الوقائية، وصنع السلام، وحفظ السلام، وبناء السلام؛ ونزع السلاح بجوانبه الجزئية والكلية؛ وجهود التنمية، وبصورة خاصة في أفريقيا؛ وأنشطة المساعدة الإنسانية.

٥٥ - ومضى يقول إن وفده على استعداد لتأييد المذكورة، مع بعض التحفظات. ولا سيما الفقرة ٦١، التي تتناول الأنشطة ذات الأولوية، فإنها ينبغي أن تدرج مجالات أخرى مثل المخدرات، والجريمة والبيئة وإزالة الألغام الأرضية. وينبغي للجنة أن تنهمك في مناقشة شاملة للمجالات ذات الأولوية للخطوة المتوسطة الأجل في أقرب وقت ممكن.

٥٦ - السيد غوتيرود (النرويج): قال إنه يرحب بشكل وهيكلاً الخطة المتوسطة الأجل المقترحة التي يقصد منها تزويد الأمين العام بأداة يحول بها أولويات الدول الأعضاء إلى حقائق في الميزانية. وإن وفده يؤكد بشدة على اختصاص الأمين العام ومسؤوليته لتقرير الكيفية التي ينبغي أن تنفذ بها الولايات.

٥٧ - وأضاف إن المنظور يمثل محاولة رؤوية تبين المشاكل والاتجاهات والتحديات الحالية، والأدوات المتاحة للمنظمة للتصدي لها. وإن العولمة، مع أنها لصالح معظم البلدان، ستترك جيوباً من الفقر في فرادى البلدان أو الأقاليم. ولن يكون الوصول إلى الأسواق العالمية مفيداً لبعض البلدان إذا بقيت أسعار سلعها ...

المصدرة متدايرة، وبقيت معزولة عن تدفقات رؤوس المال. ولا بد من الإبقاء على التنمية الاقتصادية والاجتماعية بوصفها أولوية هامة للمنظمة تعوض بها عن الانعكاسات السلبية للاتجاهات العالمية. ولا بد للأمم المتحدة، أن تقوم، عن طريق أنشطتها الاقتصادية والاجتماعية، باحتواء تهديد التهميش، وأن تبذل جهوداً أفضل لتعزيز التنمية في أفريقيا. كما أنه لا بد للمنظمة من أن تكون مستعدة للتصدي لآثار التجزوء. ففي أعقاب الحرب الباردة، تجزأت الدول، وتبخرت سلطة الحكومة وحماية المواطنين، وأصبح الناس مشردين داخلياً. ومن ناحية ثانية، أدى التجزوء إلى تنمية الديمقراطي واللامركزية ونشوء قطاع خاص. وأن وفده يرحب بالتعليقات الواردة في المنظور بشأن التحول إلى الديمقراطية والمجتمع المدني.

٥٨ - وأردف يقول إنه ينبغي للأمم المتحدة أن تركز على تعزيز السلم والأمن وحقوق الإنسان والتنمية والاستجابة السريعة لحالات الطوارئ الإنسانية والبيئية واحترام القانون الدولي والامتثال له. وإن وفده يؤيد الأولويات المبينة في الفقرة ٥٦ من المنظور؛ وينبغي أن تكون هذه الوثيقة جزءاً لا يتجزأ من الخطة المتوسطة الأجل. وأن المذكورة يمكن أن تستخدم أيضاً كأدلة متماسكة في العملية الصعبة لتحويل الرؤى المجملة في المنظور إلى عمل. إن الوثقتين كليهما سيزودان الجمعية العامة بأساس متين للتخطيط الاستراتيجي الفاعل الذي لم يضطلع به على نحو كاف في السنوات السابقة.

**البند ١٢٠ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)** (A/51/304، A/51/421، A/51/475 و A/C.5/49/63 و A/C.5/49/64، A/C.5/50/64، A/C.5/51/1، A/C.5/51/2، A/C.5/51/3، A/C.5/51/6 و A/C.5/51/7)

٥٩ - السيدة إيسيرا (كوسناريكا): تكلمت بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين فقالت في حين تكلم الأمين العام المساعد لإدارة الموارد البشرية، في اللجنة الخامسة، عن الحوار بين الإدارة وممثلي الموظفين بشأن المسائل التي تؤثر على رفاه الموظفين وشروط الخدمة، فإن رئيس لجنة الموظفين قد صوره أشد قتامة بمناسبة يوم الموظفين. ويبدو بالفعل أنه لم يعد ممكناً التكلم عن حوار. وفي أحدث اجتماع لجنة التنسيق بين الإدارة والموظفين، واجه ممثلو الموظفين بيئه غير مبالغة، إذا لم تكن عدائية، وجافة لم تسمح بالقيام بعمل بناء، وأبدوا قلقاً عميقاً إزاء التدهور في العلاقات بين الموظفين والإدارة. كما أن العلاقة بين ممثلي الموظفين وللجنة الخدمة المدنية الدولية ليست كما يجب أن تكون. وإن اللجنة مسؤولة عن تناول العلاقات المتواترة بين الموظفين والإدارة بوصفها مسألة لها الأولوية. ولا تستطيع أن تواصل إهمالها للمشاكل الأساسية التي أصبحت ملحة على مدى السنوات الأخيرة. ولدى مجموعة الـ ٧٧ والصين اعتقاد قوي بأن الموظفين هم أكثر أصول المنظمة قيمة.

٦٠ - وأردفت تقول إنه بموجب استراتيجية الأمين العام لإدارة الموارد البشرية أحيل عدد كبير من المهام إلى مكتب إدارة الموارد البشرية تتصل بالإدارة، ودعم التطوير الوظيفي، وإسقاط احتياجات المنظمة، وتأمين الحصول على المهارات والخبرات المطلوبة من أكبر عدد ممكن من البلدان. وكفالة النص على رفاه الموظفين ورعايتهم والإبقاء على ذلك. وقد لاحظت مجموعة الـ ٧٧ والصين بقلق أنه حدث في الأشهر الأخيرة ميل نحو الإدارة "الشركاتية"، وهو مفهوم بعيد جداً عن أهداف ومبادئ الميثاق والأهداف الأولية . . .

للمبادرة. كما أشار الأمين العام نفسه إلى أنه يتجه إلى توفير دور داعم شركاتي داخل الأمانة العامة العالمية. وليس هذا النهج هو النهج الذي قصد في الأصل من المنظمة أو كان يتوقع منها. إن الأمم المتحدة ليست شركة. فهي لا تبيع مادة يمكن أن يزيد إنتاجها أو ينقص حسب إرادتنا وفقاً للمكاسب. ولم يقصد المؤسسون الأوليّن إنشاء مؤسسة تعمل على أساس القيمة مقابل المال. وإنه في غاية الأهمية ألا يؤدي هذا الاتجاه نحو ما يدعى بالعقلية "الشركاتية" إلى تدمير هيكل الخدمة المدنية الدولية.

٦١ - واستطردت تقول إنه يبدو جلياً أن الإصلاح المقترن لنظام العدل الداخلي يواجه صعوبات. وينبغي للأمين العام أن ينظر في تقديم مقترنات جديدة تستند إلى الآراء التي أبدت في اللجانتين الخامسة والسادسة.

٦٢ - وأضافت تقول إن مجموعة الـ ٧٧ والصين تؤكdan الحاجة إلى كفالة أوسع تمثيل جغرافي منصف ممكن، وهو عامل ذو صلة بوجه خاص نظراً للمطالبة بتجميد التوظيف بغية تحقيق تخفيضات في الميزانية. وفي هذا الصدد تسأّلت عن الطريقة التي يطبق بها هذا التجميد، وعن عدد الموظفين من البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو الذين أنهيت خدمتهم. وتسأّلت عما إذا كانت الإداراة تعطي اعتباراً جاداً لآراء الموظفين في أثناء ذلك. ولاحظت أن الموظفين لم يكونوا على علم إلا نادراً، وأنه في كثير من المناسبات كانت وسائل الإعلام أكثر اطلاعاً على مصير الموظفين من الموظفين المعينين أنفسهم. إن هذا لا يدل على وجود علاقة سليمة بين الموظفين والإداراة. إن مجموعة الـ ٧٧ والصين يساورها قلق عظيم بشأن أثر تدابير التخفيضات على تمثيل بلدانها الأعضاء، ولا سيما أن معظم الدول الأعضاء غير الممثلة والممثلة تمثيلاً ناقضاً تنتهي إلى هذه المجموعة.

٦٣ - واستطردت تقول إن نظام تقييم الأداء هو مفهوم ينطبق على المشاريع الخاصة ويمكن أن يعمل بصورة جيدة في مؤسسة موجهة نحو الربح. غير أن موظفي الخدمة المدنية ينفذون برامج عمل لا تقاس بكمياتها، ولذلك فإنها تشک في القيمة الحقيقية لنظام تقييم الأداء وأثره على كفاءة المنظمة. ويحرّي دفع مبالغ مفرطة بخبراء استشاريين لتنظيم دورات نظام تقييم الأداء في الوقت الذي تجري فيه تخفيضات في الميزانية في برامج وأنشطة هي على قدر من الأهمية أكبر بكثير.

٦٤ - وأردفت تقول إنه علاوة على ذلك لم يقدم نظام شامل للتطوير الوظيفي للموظفين رغم طلبات الجمعية العامة المتكررة لأكثر من عقد. وبخلاف ذلك، فإن تقرير الأمين العام يترك انطباعاً بأن نظام تقييم الأداء ينسخ المتطلب للتطوير الوظيفي. وقد أدت سياسة عدم توفير فرص للحياة الوظيفية للموظفين في السنوات الأخيرة إلى ترجيح كفة الميزان لصالح الموظفين العاملين بعقود محدودة المدة وفي وظائف ليست دائمة، مما يحرم المنظمة من القدرة المؤسسية الأساسية الضرورية للاستقرارية والفعالية.

٦٥ - وأضافت تقول إن مجموعة الـ ٧٧ والصين قلقتان جداً لأنهما، على الرغم من تعهد الأمين العام بتجميد التوظيف في وجه الأزمة المالية، استمر التوظيف، والترقيات لموظفات شفرت بمغادرة مواطنين من البلدان

النامية، وهي ترقيات كثيرة ما كانت لمنفعة موظفين من البلدان الصناعية. وإن الفرص المحفوظة لإعادة وزع الموظفين تعادل الوفورات المولدة، وتنقص تمثيل البلدان النامية. وطلبت معلومات مستكملة عن الموظفين الذين هم عرضة لإعادة الوزع بحسب حالة العقود، ونوع الجنس، والجنسية، ولقب الوظيفة والرتبة ومدة الخدمة.

٦٦ - ومضت تقول إنه وفقاً لتقرير الأمين العام تشغل النساء ٣٥,١ في المائة من الوظائف الخاصة للتوزيع الجغرافي. وإنها في هذا الصدد تتساءل عما إذا كان الأثر السلبي للتقلص على تمثيلهن قد أخذ في الحسبان.

٦٧ - وأخيراً، لاحظت تعليق الأمين العام المساعد لإدارة الموارد البشرية بأن مكتبه يحاول القيام بالأعمال بطريقة مختلفة وقالت إن مجموعة الـ ٧٧ والصين قلقان لأن الإدارة تحاول القيام بالأعمال بطريقة مختلفة جداً بحيث أنها تتحرف عن مبادئ وأهداف الأمم المتحدة. وإنه من المهم تحسين العلاقات بين الموظفين والإدارة عن طريق إنشاء بيئة للعمل تشجع الموظفين جميعاً على الإسهام بأقصى إمكاناتهم لخدمة جميع الدول الأعضاء.

٦٨ - السيدة سيلي مونتيث (جامايكا): تكلمت بالنيابة عن الـ ١٣ دولة الأعضاء في الجماعة الكاريبية التي هي أعضاء في الأمم المتحدة، ورحت بتقرير الأمين العام بشأن استراتيجية الموارد البشرية للمنظمة (A/C.5/51/1) التي تتعلق عليها الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية أهمية بالغة. وقالت إنه ينبغي لدى وضع الاستراتيجية موضع التنفيذ العناية لتجنب إلحاق ضرر بمعنويات الموظفين الناجمة عن الشعور بعدم الأمان وعدم اليقين بشأن شروط الخدمة. وأكدت على الأهمية الخاصة للموارد البشرية في وقت يتسم بالتقشف في الميزانية.

٦٩ - وأضافت فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في التقرير حول أنظمة وعمليات جديدة تم إدخالها في مجالات تنظيم الأداء، وإدارة الناس، وتحفيظ الحياة الوظيفية ودعمها، وبرامج التطوير الوظيفي، وأن وفود دول الجماعة الكاريبية ترغب في التأكيد على الحاجة لوجود نهج يدعوه إلى المشاركة ويشعر فيه الموظفون بأنهم جزء من الجهد المبذول لإيجاد ثقافة جديدة تتسم بالتفوق بدلاً من وجود نظام مفروض عليهم من فوق. وإن نظام تقييم الأداء الجديد هو أداة إدارية هامة يجري وضعها في مكانها، وإن جاء ذلك مع بعض التأخير، وأعربت عنأملها بأن تظل هذه الأداة سمة مستمرة للنظام.

٧٠ - ثم أشارت إلى البرنامج الإلزامي للتدريب على إدارة الناس فقالت إن بلدان الجماعة الكاريبية تؤيد توسيع البرنامج لفائدة الموظفين غير الذي يشغلون وظائف الرتب العليا، ولاحظت أنه يجري التفكير في البرامج التكميلية للخدمة العامة وصغار موظفي الفئة الفنية. وإن استراتيجية إدارة الموارد البشرية تتوقف على العملية التدريبية. وفي هذا الصدد أشارت إلى أن حفز الموظفين يستلزم وجود فرص للترقي، ويحدوها الأمل بأن يعمل هذا على إزالة الضيق والتشاؤم السائد بين الموظفين. وإن مفهوم الانتدابات

الموجهة، الذي سيتيح فرضا في تخصصات متعددة لاكتساب المهارات وتعزيز التنقل بين الموظفين، هو مفهوم جذاب بصورة خاصة.

٧١ - وأردفت تقول إن أحد الشواغل الرئيسية لبلدان الجماعة الكاريبيّة هو أنه ينبغي عدم تقييد فئة صغار الموظفين، وإنها، في هذا الصدد، تثنى على الخطة الداعية إلى إدخال برنامج شامل للتطوير الوظيفي لصغار موظفي الفئة الفنية. وقد أثبتت الامتحانات التنافسية الوطنية بأنها كانت مفيدة في الماضي للتعرف على المرشحين المناسبين للدخول في الوظائف على جميع المستويات في الأمانة العامة، وأنها مناسبة، بوجه خاص، للدول الصغيرة في منطقة البحر الكاريبي الممثلة تمثيلاً ناقصاً في الخدمة المدنية الدولية.

٧٢ - وانتقلت إلى تقرير الأمين العام بشأن تكوين الأمانة العامة A/51/421 فأكّدت على أهمية مبدأ التوزيع الجغرافي وفقاً للميثاق ودعت إلى مواصلة الجهود لتنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ٢٣٩/٤٥ ألف بشأن كفالة التمثيل الجغرافي المنصف للدول الأعضاء في الأمانة العامة. وقالت إنه ينبغي إعطاء الأولوية للدول غير الممثلة، أو الممثلة تمثيلاً ناقصاً أو دون نقطة الوسط للنطاق المستصوب.

٧٣ - واستطردت تقول إن وفود بلدان الجماعة الكاريبيّة أيدت لزمن طويل الدعوات لتحسين أعداد النساء ومركزهن - وهو اهتمام يعكس في تكوين وفودها - ولاحتظت المعلومات التي يقدمها تقرير الأمين العام عن هذه المسألة A/51/304. وإن هذه الوفود تتطلع لإحداث مزيد من التحسين في عدد النساء في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي، ولماحة أن تقدماً بطيئاً قد تم إحرازه في زيادة تمثيل المرأة على صعيدي صنع السياسة وصنع القرارات في الأمانة العامة. وفي هذا الصدد، تؤيد هذه الوفود الخطوات المقترحة في الفقرة ٤٨ من الوثيقة A/C.51/1 لبناء شبكة من المصادر والاتصالات العالمية في مجال التوظيف، إلا أنها تحذر من التخلّي عن الوسائل التقليدية المستخدمة لهذا الغرض. وينبغي إيلاء الأولوية لتطبيق الشبكة على توظيف المرأة في الرتب العليا في الأمانة العامة.

٧٤ - وأضافت تقول إن وفود بلدان الجماعة الكاريبيّة تشارط الأمانة العامة والدول الأعضاء الأخرى قلقها بشأن أمن وسلامة موظفي المنظمة وتحث الحكومات على احترام أحكام المادة ١٠٥ من الميثاق والاتفاقات بشأن امتيازات ومحاصنات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة. ومن المهم ألا تفضي القيود المفروضة على الميزانية إلى إهمال المسائل ذات الصلة.

٧٥ - وختاماً، أعربت عن تأييدها للنهج الشامل بالنسبة لتحديث نظام إدارة الأفراد، وبوجه خاص إدماج آليات الشفافية للتدريب والتقييم والتنقل. وقالت إنه لا بد من أن يكون الهدف النهائي تعزيز المنظمة عن طريق إيجاد مجموعة من موظفي الخدمة المدنية الدولية وفقاً لروح المادة ١٠١ من الميثاق. وأعربت عن تقديرها لـإسهام الموظفين في السلم والأمن والتنمية الدولية، ولا سيما للذين ضحوا بحياتهم في خدمة المنظمة.

٧٦ - السيد عويني (مالي): قال إن الموظفين هم أكثر موارد المنظمة أهمية، ولاحظ بأن البعض قد أبدى قلقاً في الأشهر الأخيرة بشأن الطريقة التي يجري بها تنفيذ استراتيجية الأمين العام لإدارة الموارد البشرية. وإن وفده يؤيد، في هذا الصدد، البيان الذي ألقاه ممثل مجموعة الـ ٧٧ والصين بأن الأنشطة التي يجري تنفيذها تمثل إلإ انحراف عن الهدف الأولي للاستراتيجية. وينبغي ألا تحول الأزمة المالية التي تواجهها المنظمة الانتباه عن الحاجة لمتابعة اتخاذ تدابير بغية توفير التدريب للموظفين، ووضع الأسس لتنظيم أكثر فعالية للموارد البشرية.

٧٧ - ومضى يقول إن مفهوم التوزيع الجغرافي العادل ذو أهمية خاصة بالنسبة للأمم المتحدة، وتنص عليه بصورة خاصة المادة ١٠١ من الميثاق. ثم أشار إلى تقرير الأمين العام بشأن تكوين الأمانة العامة (A/51/421) فقال إن مسألة الدول الأعضاء غير الممثلة تمثيلاً ناقصاً، ينبغي إيلاؤها أولوية في الاهتمام من جانب الأمانة العامة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٥/٢٣٩.

٧٨ - وأضاف يقول إنه يبدو من تقرير الأمين العام بشأن تمثيل المرأة في الأمانة العامة (A/51/304) أن الجهد المبذول للتحسين الحالة قد حققت قدرًا من النجاح. وينبغي أن تستمر هذه الجهود بغية تحقيق الهدف المبين في القرارات ذات الصلة، ولا سيما فيما يتعلق بتحسين تمثيل المرأة على صعيد صنع السياسة وصنع القرار.

٧٩ - واستطرد يقول إن ثقة الموظفين في الإصلاحات الحالية، وحماية حقوقهم وإنشاء خطة لتطوير الحياة الوظيفية هي أمور أساسية لنجاح الأمم المتحدة في مجالات حفظ السلام، والأمن الدولي، والتنمية، والتعاون الدولي، وتحسين رفاه الجنس البشري. وإن التطبيق الناجح لاستراتيجية تنمية الموارد البشرية تعتمد إلى حد كبير على المدى الذي يؤخذ فيه العامل البشري وشواغل الموظفين في الاعتبار.

٨٠ - السيد ريفا (الأرجنتين): قال إن وفده، الذي أيد البيان الذي ألقته ممثلة كوستاريكا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، يعتقد بأن إدارة الموارد البشرية هي هامة بصورة خاصة في وقت توضع فيه قيود على الميزانية وتجرى فيه تحفيضات للموظفين مثل تلك التي قررتها الجمعية العامة في قرارها ٥٠/٤٢١ و ٥٠/٤٢١، وخاصة أن تكاليف الموظفين تمثل حوالي ٧٠ في المائة من الميزانية العادلة. وإن أحد الأخطاء الرئيسية التي ارتكبتها المنظمة هو عدم جعلها تطوير الحياة الوظيفية حجر الزاوية لسياساتها لإدارة الموارد البشرية. وفي حين أن وفده يقدر جهود الأمين العام لتحسين المهارات الإدارية وتعزيز مسؤولية وكفاءة موظفي الإدارة فإنه قلق للاحظة أن النهج المجمل في تقرير الأمين العام (A/C.5/1/51) لا يزال يركز على مساعدة موظفي الأمانة العامة لصوغ خطط حياتهم الوظيفية بدلاً من التركيز على تطوير الحياة الوظيفية، الذي هو مهمة المنظمة ذاتها في المقام الأول.

٨١ - وأردف يقول إن التخطيط الكفؤ الفعال لتناول الموظفين والاستفادة منهم، وترقيتهم، والشعور بالعدل والإنصاف فيما بينهم هي عناصر أساسية في إدارة الموارد البشرية وتسهم في إيجاد بيئه مواتية

للعمل. وفي هذا الصدد يتطلع وفده إلى التقرير بشأن تجربة نظام تقييم الأداء الجديد المشار إليه في القرارات من ٦ إلى ٨ من تقرير الأمين العام (A/C.51/1)، وبذلك يمكن اتخاذ تدابير تصحيحية إذا كان ذلك ضروريًا.

٨٢ - واستطرد يقول إن وفده يرغب أيضاً في الإعراب عن تأييده لتنفيذ البرنامج الشامل لتنمية صغار موظفي الفئة الفنية. وإنه لأمر أساسي، في هذا الصدد، أن تزيد من استخدام الامتحانات التنافسية الوطنية في توظيف الموظفين، عاملين على تصحيح التوزيع الجغرافي للموظفين كلما كان ذلك ممكناً. إن وفده لا يتافق مع القرار بتوظيف سبع مرشحات في الرتبة ف-٢ خارج نطاق الامتحانات التنافسية، كما ورد في الوثيقة ٤٢١/٥١، الفقرة ٣٨.

٨٣ - وأضاف يقول إن وفده لا يعارض برنامج اللامركزية وتفويض السلطة، الموجود منذ عام ١٩٨٠ ولكنه يرى أنه ينبغي اتخاذ تدابير لتقدير أداء المهام التي تم التفويض بها وكفالة وجود المسائلة.

٨٤ - واسترد يقول، بالاشارة إلى برنامج التقاعد المبكر، إن وفده يرغب في معرفة ما إذا كانت حالات التقاعد المبكرة قد ساعدت على تحسين إدارة الموارد البشرية أم أنها كانت مجرد وسائل توفير الأموال.

٨٥ - ومضى يقول، في سياق الإصلاح المقترن لنظام العدل الداخلي، إن وفده يؤيد اتخاذ تدابير لتحسين الاتصال بغية حل الخلافات عن طريق الوساطة قبل أن تصل إلى مرحلة الطعون الرسمية. غير أنه أبدى تحفظات بالنسبة لاستخدام المحكمين الخارجيين ليحلوا محل هيئات الطعون والهيئات التأديبية المشتركة، ولا سيما أن اختيار المحكمين يدل ضمناً على حالة من المساواة بين الأطراف، وهي مساواة غير قائمة بين الأمين العام والموظفيين. ولذلك قد يكون هناك إدراك بأن النظام تنصبه الحيدة الضرورية، وهذا يتناقض مع واحد من الأهداف الأساسية للإصلاح، الذي يرمي إلى إيجاد نظام شفاف لا يوجد فيه مكان للتضارب المصالح.

٨٦ - وأردف يقول إن وفده يؤيد اتخاذ تدابير لزيادة تمثيل المرأة في الأمانة العامة، ويعتبر أن أي امرأة يجري توظيفها في المستقبل ينبغي أن تكون من بلدان غير ممثلة أو بلدان ممثلة تمثيلاً ناقصاً، بقدر ما يمكن.

٨٧ - وأضاف يقول إن وفده يشاطر الأمين العام رأيه بأن الاتفاقيات بشأن إمتيازات وحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة إنما هي عنصر أساسي في حماية موظفي الخدمة المدنية الدولية وقد صادق بلده، في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ على الاتفاقية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها؛ وإن وفده يطلب إلى جميع الدول الأعضاء التي هي ليست أطرافاً في هذه الاتفاقية أن تنظر في التصديق عليها أو الانضمام إليها.

٨٨ - السيد دينيكو (الاتحاد الروسي): أشار إلى تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ الاستراتيجية لإدارة الموارد البشرية للمنظمة (A/C.5/51/1) وقال إن وفده يؤيد الأفكار والمبادئ التي تشكل الأساس للثافة الإدارية الجديدة.

٨٩ - وذكر أن وفده يسلم على نحو كامل بأهمية مبدأ الحصول على أعلى مستوى من المقدرة والكفاءة والنزاهة، وبمبدأ الاستقلال الكامل للخدمة المدنية الدولية كما جاءت في الميثاق. ولذلك فإنه من المثير أن نلاحظ في الفقرة ١٧ من التقرير، أن الترقية إلى الرتبة ف-٣ غير مشروطة بأكثر من الأداء المرضي أكثر للموظفين خلال انتدابهم. ويبدو أن هذا المعيار يختلف مع الاقتراح القائل بأن هناك حاجة ملحة لتحسين الطابع المهني لموظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة. وإن وفده يرحب بحرارة بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتحسين نظام تقييم الأداء، ويأمل في أن الموارد الإضافية للميزانية الازمة لتنفيذ النظام الجديد ستؤدي في النهاية إلى النتائج المطلوبة.

٩٠ - وأضاف يقول إن نظام العدل الداخلي في شكله الحالي أصبح، بصورة جلية، نظاماً بالياً وبحاجة إلى الإصلاح. غير أنه ينبغي ألا ينطوي هذا الإصلاح على نفقات إضافية، وفي هذا الصدد يؤيد وفده توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الوثيقة (A/50/7/Add.8) بأنه يفضل تحقيق تقدم في المراحل الأولى للتوفيق وحل الخلافات وخفض عدد الحالات التي تتطلب جلسات استماع إلى الحد الأدنى. وينبغي مراعاة الحيطة فيما يتعلق باقتراح الأمين العام بأنه ينبغي إضفاء الطابع المهني على عمل أفراد التحكيم، وينبغي إيلاء الاعتبار لحجج المحكمة الإدارية الواردة في الوثيقة A/C.50/2/Add.1 المتعلقة بالآثار المالية الممكنة لهذه الابتكارات.

٩١ - وأردف يقول، بشأن موضوع شروط الخدمة، إن وفده يشعر بأنه ينبغي أن تُقلص تدريجياً التعيينات الدائمة، وأن تكون هناك مرحلة انتقالية إلى نظام التعيينات المحددة المدة. وعلى أي حال، ينبغي أن يمدد وقف التعيينات الدائمة إلى أن تكتمل عملية إعادة هيكلة الأمانة العامة على الأقل. وقال، وبالنسبة للحاجة إلى زيادة عدد التعيينات المحددة المدة، إنه ينبغي للدول الأعضاء أن تشترك دائمًا بصورة فاعلة في عملية التوظيف. وفي هذا السياق، إن الممارسة الواسعة للإعارة من الخدمة الحكومية تخدم مصالح الأطراف المعنية، وهي المنظمة، والحكومة، والموظف.

٩٢ - وأضاف يقول إن وفده يؤيد استمرار إضفاء اللامركزية في الأعمال التي تزيد، بوجه خاص، المسؤولية الإدارية على الصعيد المحلي، ويتفق بأنه يجب أن يكون تفويض السلطة في مجال الإدارة مصحوباً بتفویض السلطة في المجال المالي؛ غير أن هذا خاضع للسلطة العامة لمكتب إدارة الموارد البشرية.

٩٣ - واستطرد يقول إن وفده يؤكد من جديد مبدأ التوزيع الجغرافي العادل والتناوب بين الموظفين الرسميين من ذوي الرتب العالية في الأمانة العامة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٥/٢٣٩. ومما يبعث على ..../.

الغبطة ملاحظة المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام المتعلقة بتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة (A/51/304)، إلا أن وفده يشير إلى أن تحقيق هدف التمثيل المتساوي للمرأة في الأمانة العامة ينبغي أن يحترم مبدأ التوظيف على أساس توفر أعلى مستوى من المقدرة والكفاءة والنزاهة، كما ينص الميثاق.

٩٤ - ومضى يقول، بشأن موضوع التقرير عن تكاليف الأنشطة التمثيلية للموظفين (A/C.51/6) إن وفده مندهش للاحظة التكلفة المفرطة لهذه الأنشطة. فعلى سبيل المثال، يصعب تبرير السفر الكبير من جانب الموظفين على حساب المنظمة، وبالتالي على حساب الدول الأعضاء، ولا سيما في ضوء أن أكبر منظمات الموظفين قد توقفت عن التعاون مع عدد من هيئات الخبراء في منظومة الأمم المتحدة. فإذاً هذه الحالة، يبدو أن الفائدة العائدية من تكاليف أنشطة تمثيل الموظفين محدودة.

٩٥ - وأردف يقول، بشأن موضوع توظيف المتقاعدين، إن وفده يؤيد معظم المقترنات الواردة في تقارير الأمين العام واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/C.51/2 و A/51/475)، باستثناء اقتراح بأن يستثنى المتقاعدون الذين يستخدمهم مع مكتب خدمات المؤتمرات من سقف الأجور. ويمكن أن تتمثل إحدى الإمكانيات في تعليق دفع المعاشات التقاعدية خلال الفترة التي يكون فيها المتقاعدون موظفين بصورة مؤقتة في الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٩٦ - وقال، بالنسبة لامتيازات وحسابات موظفي الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة إن وفده يدعوه جميع الدول الأعضاء إلى أن تكون "اطرافاً في الاتفاقيات ذات الصلة".

٩٧ - وفي الختام أعرب عن رغبة وفده في التعاون مع الوفود الأخرى في تأييد أي اقتراح يمكن أن يساعد على تعزيز سلطة دور مكتب إدارة الموارد البشرية.

٩٨ - السيد ليو يانغو (الصين): قال إن الإصلاحات الجارية في نظام إدارة الموارد البشرية تأثرت بصورة سلبية إلى حد ما بالأزمة المالية الخطيرة التي تواجه المنظمة. وإن هدف التدابير التي اعتمدتتها الأمانة العامة منذ الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة هو تعزيز نوعية موظفي الأمم المتحدة، إلا أنه ينبغي أن تكون الطابع المهني مقتضراً على الموارد البشرية الموجودة؛ وإن لتوظيف موظفين على نفس القدر من الأهمية المعطاة لتدريب الموظفين العاملين بالفعل في المنظومة. إن الأمم المتحدة هي في وضع فريد يصفها موظفة إذ أنها تستطيع الاستفادة من خبرة وتجربة الدول الأعضاء فيها. ولذلك فإن وفده يرحب بالمقترنات الواردة في تقرير الأمين العام (A/C.51/1) بشأن تعزيز التعاون مع الدول الأعضاء، وتبسيط إجراءات ملء الشواغر، وإنشاء شبكة توظيف عالمية، وتعزيز قدرة ونوعية عملية التوظيف بالاستفادة الكاملة من الامتحانات التنافسية الوطنية. ويعرب وفده عن أمله بأنه رغم القيود المالية القائمة فإن هذه التدابير ستنتهي بصورة فعالة.

٩٩ - وأضاف يقول إنه رغم توصل الدول الأعضاء إلى اتفاق بشأن تنفيذ مبادئ التوزيع الجغرافي العادل في تكوين الأمانة العامة، إلا أنه لا يزال هناك بعض مجالات تشير القلق، مثل مشكلة زيادة مستوى تمثيل مواطني البلدان النامية (بمن فيهم النساء) في التوظيف وفي الترقية إلى المناصب العالية كليهما. إن المبداءين الذين يحكمان تعين الموظفين في الأمم المتحدة هما ضرورة الحصول على أعلى مستوى من المقدرة والكفاءة والنزاهة ومبادأ التوزيع الجغرافي العادل. وهذا المبدأ يكمل أحدهما الآخر، ولا يمكن الاعتماد على أي منهما لوحده. وفي إصلاح إدارة الموارد البشرية هناك حاجة خاصة للفالة ألا يترك التقليص أثرا سلبيا على التوزيع الجغرافي العادل. وأعرب في هذا السياق عن اهتمام وفده بألا يفعل هذا المبدأ عندما يصبح اقتراح الأمين العام لتخفيض الحجم العام للأمانة العامة نافذا المفعول.

١٠٠ - وقال إن من دواعي السرور ملاحظة زيادة معدل شغل المرأة للوظائف الخاصة للتوزيع الجغرافي بنسبة ١ في المائة على مدى السنة السابقة، إلا أن وفده يشعر بالقلق لأنها تعذر على المنظمة تحقيق أهدافها فيما يتعلق بالنسبة المئوية لشغل المرأة لوظائف صنع القرارات وإقرار السياسات، بسبب الأزمة المالية. وأضاف أن وفده يرحب بالتدابير المقترحة من الأمين العام في تقريره عن تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة (A/51/304)، ويطلع إلى تعزيز التعاون بين الأمانة العامة والدول الأعضاء من أجل تنفيذ التدابير ذات الصلة.

١٠١ - وقال أخيرا، فيما يتعلق بموضوع إصلاح نظام العدل الداخلي للمنظمة، إن وفده يتفق مع الأفكار التي أبدىت في اللجنة السادسة حول الموضوع، وأعرب عنأمله بأن يكون من الممكن حل الخلافات وهي لا تزال في مرحلة مبكرة، عن طريق تدريب الموظفين وتعزيز المهارات الإدارية بصورة خاصة.

### تنظيم الأعمال

١٠٢ - الأنسة دوشتر (كندا): وأيدتها الأنسة ألماؤ (نيوزيلندا). تكلمت بشأن نقطنة نظامية ولاحظت أن البند ٤٠ من جدول الأعمال، الذي كان من المقرر أن ينظر فيه في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، لم يدرج في برنامج عمل اللجنة المؤقت لذلك الأسبوع. وإن وفدها يعلق أهمية كبيرة على البند ويرغب في معرفة موعد مناقشته.

١٠٣ - الرئيس: قال لقد أحاط المكتب علما بالشواغل التي أبدىت للتو، وأنه سيبلغ اللجنة بشأن هذه المسألة في الوقت المناسب.

٤ ١٠٤ - السيدة إنسيرا (كروستاريكا): قالت إنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن كيفية المضي في النظر في الخطة المتوسطة الأجل المقترحة. ووفقا لذلك، فإن الصياغة الواردة تحت تخطيط البرامج في برنامج العمل المؤقت للأسبوع التالي ليست ملائمة؛ وينبغي أن تقتصر الإشارة على الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١.

١٠٥ - وناشدت الرئيس أن يطلب إلى الوفود أن تجري مناقشاتها غير الرسمية خارج غرفة الاجتماعات لخفض الضجة العالية.

١٠٦ - الرئيس: قال سيجري تعديل ببرامج العمل المؤقتة المقبلة بحيث لا يشار إلى النظر في مجموعات برامج تحت بند جدول الأعمال عن تخطيط البرامج. وسيقوم المكتب بالنظر ثانية في هذه المسألة.

١٠٧ - الآنسة بينا (المكسيك): قالت إنها تتفق مع ممثلة كوستاريكا فيما يتعلق بالبند المتعلق بتخطيط البرامج. ويبدو من الصيغة التي قدمت بها أن اللجنة ستمضي في النظر في البرامج بصورة رسمية دون إجراء أي تمهد لها. وهذا مخالف للممارسات السابقة. إن اللجنة لم تقرر بعد كيف ستمضي في هذا الأمر.

١٠٨ - السيد هانسون (كندا): قال، بما أن من الواضح أن المكتب اتخذ قرارا بشأن الكيفية التي ستمضي فيها اللجنة في برنامج عملها، فإنه ينبغي للرئيس أن يتمسك بهذا القرار.

١٠٩ - الرئيس: ذكر الوفود بضيق الوقت الذي يواجهه اللجنة، وحث الأعضاء على قبول المقترنات المقدمة لسير عمل اللجنة، وذكر أن الاهتمامات التي أبدتها الوفود ستؤخذ في الاعتبار.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٤٥